نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية بمقتضى المادة (١٢٠) من الدست وبناء على ما قرره مجلس السوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٦ نأمر بوضع النظام الآتى :-

نظام رقم (٦٠) لسنة ٢٠٢٣ نظام التنظيم الإداري لمؤسسة الإقراض الزراعى صادر بمقتضى المادة (٢٠١) من الدستور

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام التنظيم الإداري لمؤسسة الإقراض الزراعي لسنة ٢٠٢٣) ويعمل به من تساريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ - يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

المؤسسة : مؤسسة الإقراض الزراعي.

المجلس : مجلس إدارة المؤسسة.

الرئيس : رئيس المجلس. المدير العام : مدير عام المؤسسة.

: لجنة التخطيط والتنسيق والمتابعة المشكلة اللجنة

بمقتضى أحكام هذا النظام.

المادة ٣- يتكون الهيكل التنظيمي للمؤسسة من:-

أ_ المجلس.

ب- الرئيس.

ج- المدير العام.

د- نائب المدير العام.

هـ مساعد المدير العام للشؤون الإدارية والمالية.

و_ مساعد المدير العام للشؤون الفنية.

ز_ مساعد المدير العام لشؤون التحصيل.

ح ـ مستشاري المدير العام.

طـ إدارة الفروع.

ي- المديريات التالية في مركز المؤسسة:-

١ ـ مديرية الشؤون الإدارية.

٢ ـ مديرية الشؤون المالية.

٣- مديرية الموارد البشرية.

٤ ـ مديرية تكنولوجيا المعلومات.

٥ ـ مديرية التخطيط وتطوير الأداء المؤسسى.

٦- مديرية التمويل الإسلامي.

٧- مديرية القروض.

٨ ـ مديرية خدمة الجمهور.

٩ ـ مديرية المراقبة على التنفيذ.

١٠ مديرية المشاريع والتعاون الدولي.

١١- مديرية المتابعة والتحصيل.

١٢ ـ مديرية الاقتطاعات والأمانات.

١٣ مديرية الدعاوى.

ك الوحدات التالية: ـ

١ ـ وحدة الرقابة الداخلية.

٢ ـ وحدة العلاقات العامة والإعلام.

٣ ـ وحدة المخاطر والاستثمار.

٤ ـ وحدة الشؤون القانونية.

ل- مكتب المدير العام.

المادة ٤ ـ أ ـ يرتبط بالرئيس كل من: ـ

١ ـ المدير العام.

٢ ـ وحدة الرقابة الداخلية.

ب- يرتبط بالمدير العام كل من:-

١ ـ نائب المدير العام.

٢ ـ مساعدي المدير العام.

٣- مستشاري المدير العام.

٤ - إدارة الفروع.

٥ ـ وحدة الشؤون القانونية.

٦- مكتب المدير العام.

ج- ترتبط بمساعد المدير العام للشؤون الإدارية والمالية كل من:-

۱- المديريات المنصوص عليها في البنود من (۱) الى (٥) من الفقرة (ي) من المادة (٣) من هذا النظام.

٢ ـ وحدة العلاقات العامة والإعلام.

- د_ ترتبط بمساعد المدير العام للشؤون الفنية كل من:-
- ١- المديريات المنصوص عليها في البنود من (٦) الى (١٠)
 من الفقرة (ي) من المادة (٣) من هذا النظام.
 - ٢ ـ وحدة المخاطر والاستثمار.
- هـــترتبط بمساعد المدير العام لشوون التحصيل المديريات المنصوص عليها في البنود من (١١) السي (١٣) من الفقرة (ي) من المادة (٣) من هذا النظام.
 - و- يرتبط بمدير إدارة الفروع مديرو الفروع في المحافظات والألوية.
- المادة ٥-أ- تشكل في المؤسسة لجنة تسمى (لجنة التخطيط والتنسيق والمتابعة) برئاسة المدير العام وعضوية كل من:-
 - ١ ـ نائب المدير العام/ نائبا لرئيس اللجنة .
 - ٢ ـ مساعدي المدير العام.
 - ٣- مستشاري المدير العام.
 - ٤ ـ مديري المديريات والوحدات التالية: ـ
 - -مديرية الموارد البشرية.
 - -مديرية التخطيط وتطوير الأداء المؤسسى.
 - -المديرية المعنية يسميه المدير العام.
 - -وحدة الشؤون القانونية.
- ب- تتولى اللجنة دراسة الأمور التالية وترفع توصياتها للرئيس لاتخاذ الاجراءات المناسبة بشأنها:
 - ١ خطط المؤسسة وبرامجها والأنشطة الخاصة بها وتقييمها.

- ٢ مشروعات القوانين والأنظمة والتعليمات المتعلقة
 بعمل المؤسسة.
- ٣- مشروع الموازنة السنوية للمؤسسة وجدول تشكيلات
 الوظائف فيها.
 - ٤- أي أمور أخرى يحيلها الرئيس أو المدير العام إليها.
- ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو نائبه عند غيابه مرة على الأقل كل شهر، ويكون إجتماعها قانونيا بحضور ما لا يقل عن أغلبية أعضائها على أن يكون رئيسها أو نائبه من بينهم، وتتخذ توصياتها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين.
- د لرئيس اللجنة دعوة أي شخص من داخل المؤسسة أو خارجها لحضور اجتماع اللجنة للاستئناس برأيه في الأمور المعروضة عليها دون أن يكون له حق التصويت.
- هـ يسمي المدير العام أحد موظفي المؤسسة أمينا لسر اللجنة يتولى تنظيم جدول أعمالها وتدوين محاضر جلساتها وحفظ قيودها وسجلاتها ومعاملاتها ومتابعة تنفيذ توصياتها.
- المادة ٦- للمدير العام تشكيل أي لجنة دائمة أو مؤقتة لتمكين المؤسسة من القيام بمهامها على أن يحدد في قرار تشكيلها مهامها وواجباتها وكيفية انعقاد اجتماعاتها واتخاذ قراراتها.
- المادة ٧- يصدر المدير العام بناء على تنسيب اللجنة التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي:-
 - أ- تحديد مهام المديريات والوحدات في المؤسسة ومسؤولياتها.
- ب-إجسراءات العمل وأساليب الاتصال بين الوحدات التنظيمية في المؤسسة.

المسادة ٨- يلغسى نظسام التنظسيم الإداري لمؤسسسة الإقسراض الزراعسي رقسم (٥٠) لسنة ٢٠١٦ علسى ان يسستمر العمسل بالتعليمسات والقرارات الصادرة بمقتضاه السى ان تلغسى أو تعدل أو يستبدل غيرها بها وفقا لأحكام هذا النظام.

7.77/9/7

عبد الله الناني ابن الحسين

رئيس الوزراء ووزيـرالدفاع الدكـتوربشرهانيمحمد الخصاونت

وزيـر المياه والري محمد جميلموسىالنجار

وزيردولتالشؤون رئاستالوزراء ووزيرالخارجيتاوشؤونالمغتريين بالوكالت الدكتور ابراهيم مشهور حديثتا الجازي

وزير الطاقة والثروة المعدنية الدكتورصالح علي حامد الخرابشة

ونياد المالية الدكتور محمد محمود حسين العسعس

> وزيـر الافتصاد الرقميوالريادة احمد فاسمذيـبالهناندة

وزير الصناعة والتجارة والتموين ووزير العمل يوسف محمود على الشمالي

وزير التنميةالاجتماعية وفاءسعيد يعقوب بني مصطفى

> وزير دولةللشؤون القانونية الدكتورة نانسياحمد ابراهيمنمروقة

وزير الشؤون السياسية والبرلمانية المهندس وجيه طيب عبدا للمحزايـزه

> وزير العدل الدكتوراحمد نوريمحمد الزيادات

وزيرالتربية والتعليم ووزيرالتعليم العالي والبحث العلمي الدكتورع زمي محمود مفلح محافظة

وثير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الدكتورمحمد احمد مسلمالخلاييلم

> وزير الداخلية ما زن عبدا للههلال الفراية

وزير الاتصال الحكومي فيصل يوسفعوض الشبول

وزير البيئة الدكتورمعاويةخالد محمد الردايده وزير الأشغالالعامة والإسكان ووزيرالنقل المهندس أحمد ماهر حمدي توفيق ابو السمن

> وزير الزراعة المهندسخالد موسىشحادة الحنيفات

وزير السياحة والآثار مكرم مصطفى عبدالكريم القيسي

ونير الشباب محمد سلامتاً فارس سليمان النابلسي

وزير الصحة الدكتور فراس إبراهيم ارشيد الهواري

وزير الثقافة هيفاءيوسففضلحجا رالنجار

ونير الاستثمار خلود محمد هاشمالسقاف

وزير التخطيط والتعاون الدولي زينت زييد رشاد طوفان